



الاختلاف بين المعايير المحاسبية الدولية والنظام الضريبي في لبنان

إعداد : الاستاذ أسامة توفيق مشيمش

جامعة الجنان – لبنان

Oussama.m.72@hotmail.com

الملخص

سعت الدراسة الحالية الى إظهار الاختلاف بين المعايير المحاسبية الدولية والنظام الضريبي في لبنان. هدفت هذه الدراسة الى دراسة أسباب نشأة الاختلاف بين المعايير الدولية وبين التشريع الضريبي اللبناني، ومدى أهمية التوافق بين التشريع الضريبي في لبنان مع المعايير المحاسبية الدولية. كما جاءت أهمية الدراسة في الكشف عن جوانب القصور في النظام الضريبي الحالي فيما يتعلق بالقواعد المحاسبية المعتمدة وذلك من خلال مقارنتها بالمعايير الدولية والمكلفين. تم اعتماد المنهج الاستقرائي التحليلي من اجل تحقيق أهداف الدراسة. توصلت الدراسة الى: ضرورة العمل على تطوير وإصلاح النظام الضريبي الحالي بما يتناسب مع الانظمة الحالية المتطورة نظراً الى عدم اعتمادها، ضرورة اعتماد معايير المحاسبة الدولية كقواعد محاسبية معتمدة لتحديد النتائج الصافية في النظام الضريبي اللبناني الحالي بهدف زيادة فعالية العبء الضريبي وبالتالي زيادة فعالية النظام الضريبي، ضرورة اعتماد معايير المحاسبة الدولية كقواعد محاسبية معتمدة لتحديد النتائج الصافي في النظام الضريبي اللبناني الحالي، بهدف الحد من التهرب الضريبي وزيادة الحصيلة الضريبية. عدم تطبيق النظام الضريبي الحالي من ناحية تطبيق مبدأ العدالة بما يحقق الحساب العادل للقاعدة الضريبية وفقاً لقواعد محاسبية موحدة بين جميع المكلفين المتساويين في القدرة على الدفع، الحد من التغيرات المحاسبية الاختيارية، بهدف الحد من بدائل السياسات المحاسبية المسموح بها من خلال القواعد المحاسبية المعتمدة وفقاً للنظام الضريبي اللبناني والاكتفاء ببديل واحد.

الكلمات المفتاحية: المعايير المحاسبية الدولية ، النظام الضريبي .

Abstract:

The current study sought to show the difference between international accounting standards and the tax system in Lebanon. This study aimed to study the reasons for the emergence of the difference between international standards and the Lebanese tax legislation, and the importance of compatibility between tax legislation in Lebanon with international accounting standards. The importance of the study also came in revealing the shortcomings in the current tax system with regard to the approved accounting rules, by comparing them with international standards and taxpayers. The inductive-analytical method was adopted in order to achieve the objectives of the study. The study concluded: the need to work on developing and reforming the current tax system in line with the current developed systems due to the fact that they are not adopted, the need to adopt international accounting standards as approved accounting rules to determine the net results in the current Lebanese tax system in order to increase the effectiveness of the tax burden and thus increase the effectiveness of the tax system. The necessity of adopting international accounting standards as approved accounting rules to determine the net results in the current Lebanese tax system, with the aim of reducing tax evasion and increasing tax proceeds. Failure to apply the current tax system in terms of applying the principle of fairness in order to achieve a fair calculation of the tax base in accordance with unified accounting rules among all taxpayers with equal ability to pay, limiting voluntary accounting changes, with the aim of limiting the accounting policy alternatives allowed through the accounting rules approved in accordance with the system Lebanese tax and only one alternative.

Keywords: international accounting standards, tax system.



مقدمة

تزايد الاهتمام بوضع قواعد محاسبية من قبل الهيئات والمنظمات الدولية منذ بداية القرن الماضي، حيث لم يكن هناك قواعد مشتركة يجري تطبيقها من قبل الممارسين لمهنة المحاسبة، وفي الدول الصناعة كانت كل هيئة تضع القواعد المحاسبية الخاصة بها والتي ترى أنها تتوافق مع مفاهيمها المحاسبية، ومن هنا ازداد الوعي بأهمية وضرورة وضع معايير محاسبية يمكن اللجوء إليها عند إعداد القوائم المالية، ولعل أهم المنظمات السبّاقة في هذا المجال هو المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين (AICPA)، ويليهِ مجلس معايير المحاسبة المالية (ASBF) في الولايات المتحدة الأمريكية منذ عام 1973 لتطوير معايير المحاسبة الأمريكية.

وأمام اختلاف المبادئ والمعايير المحاسبية التي كانت تؤدي إلى نتائج محاسبية مختلفة ومتعارضة في بعض الأحيان، وهنا أدركت بعض الدول الأهمية والحاجة إلى وجود تنسيق مشترك وذلك من خلال إيجاد قواعد مشتركة للمقارنة، وفي بداية السبعينات من القرن العشرين انطلقت بعض الجهود والمحاولات لوضع أسس وقواعد دولية لمهنة المحاسبة، وذلك من خلال تأسيس لجنة المعايير المحاسبية الدولية (IASB)، التي تكفلت بمهمة تطوير المعايير المحاسبية الدولية، من أجل إيجاد قاعدة واحدة لإعداد القوائم المالية في مختلف الشركات والمنظمات من مختلف البلدان، وذلك تماشياً مع توسع الأنشطة الاستثمارية والتبادل التجاري بين مختلف دول حول العالم.

لذلك وقبل التطرق مباشرة لأسباب نشأة الاختلاف بين المعايير المحاسبية الدولية والتشريع الضريبي في لبنان يجب علينا دراسة التطور التاريخي وخصائص البيئة لكل من مجموعتي والمعايير والظروف قبل بدايته وهذا من أجل إعطاء صورة متكاملة عن هذا الموضوع، على أساس ما تقدم من سيتم تقسيم الدراسة إلى ثلاثة أجزاء **حيث سيكون الأول** عن تاريخ المعايير الحاسبة الدولية وتطورها، أما الثاني سنتطرق من خلاله عن مفهوم الضريبة والنظام الضريبي وما هي خصائصه وقواعده، أما عن الفصل الثالث سنتحدث به عن التشريع الضريبي في لبنان ومقارنته بالمعايير المحاسبية الدولية لتبيان الاختلاف بين المعايير المحاسبية والتشريع القضائي اللبناني.



1. مشكلة البحث

تتمثل مشكلة البحث بصوره أساسية بمجموعة من التحديات التي يعاني منها التشريع الضريبي في لبنان متمثلة بالتغيرات البيئية المتسارعة والمتشابكة الأمر الذي يتطلب منه إيجاد إليه تمكنه من العمل على كافة الأصعدة وبكفاءة عالية وفيما يتماشى مع المعايير الدولية لذلك فإن هناك فجوة كبيرة في واقع النظام المحاسبي المطبق وما يتطلبه السوق الدولية والمحلية من المعايير المحاسبية لذلك هناك قصور يعاني منه العمل التشريع الضريبي، ولذلك يمكن صياغة مشكلة البحث بالتساؤلات الآتية:

- . ماهي الأسباب التي أدت إلى الاختلاف بين التشريع الضريبي في لبنان والمعايير المحاسبية الدولية؟
- . ماهي أهمية التوافق بين التشريع الضريبي في لبنان والمعايير المحاسبية الدولية؟

2. أهداف البحث

يهدف هذا البحث إلى تسليط الضوء على نقطتين رئيسيتين وهما:

- دراسة أسباب نشأة الاختلاف بين المعايير الدولية وبين التشريع الضريبي اللبناني.
- دراسة أهمية التوافق بين التشريع الضريبي في لبنان مع المعايير المحاسبية الدولية.

3. أهمية البحث:

لهذا البحث أهمية على الصعيدين الأكاديمي والعملي، فمن ناحية أولى تعمل هذه الدراسة على الكشف عن جوانب القصور في النظام الضريبي الحالي فيما يتعلق بالقواعد المحاسبية المعتمدة وذلك من خلال مقارنتها بالمعايير الدولية، كما أن العملية البحث هذه أهمية في توفير مؤشرات ونتائج للقائمين على وضع القوانين الضريبية وتنظيم الممارسة المحاسبية للضرائب على الدخل تمكنهم من تقييد سلوك كل من م ارقبي الدخل والمكلفين. ومن ناحية ثانية لهذا البحث أهمية على الصعيد العملي في لبنان، في إطار الاهتمام الحالي بتطبيق معايير المحاسبة الدولية الذي أصبح إلزامي على كل شركة ترغب في التسجيل في لبنان، ولذلك فإن لهذا البحث أهمية من خلال تعرضه لإمكانية تطوير النظام الضريبي في لبنان وفقا لمعايير المحاسبة الدولية من خلال مقارنتها بالمعايير المحاسبية الدولية.



الجزء الاول: الاطار النظري لمعايير المحاسبية الدولية

تمهيد:

إن المعايير المحاسبية الدولية ليست وليدة اللحظة بل جاءت بعد الحاجة الملحة لها من أجل توحيد، ويعود هذا نتيجة للتطور الاقتصادي الكبير الذي يشهده العالم، وبسبب بروز الشركات المتعددة الجنسيات وأيضاً وجود التناقضات القائمة في علم المحاسبة على المستوى العالمي والدولي، وهذا ما أدى إلى ضرورة وضع معايير دولية للمحاسبة تحظى بالقبول العام، وهذا ما حدث وقد تم تبنيها من قبل الكثير من الأطراف حول دول العالم، وكان ذلك لتسهيل عملية التبادل بين مختلف الوحدات المحاسبية لمختلف الشركات والمؤسسات المالية الدولية.

أولاً: مفهوم المعايير المحاسبية:

بسبب تطور المعاملات التجارية بين الشركات المتعددة الجنسيات في مختلف البلدان، وبفعل الاختلاف الموجود عند إجراء المقارنات وتقييم أداء هذه الشركات وفروعها المختلفة في تلك الدول، مما أدى إلى ضرورة وضع معايير محاسبية دولية والتي تلقى بقبول الجميع على النطاق العالمي.

- ان المعيار هو "مقياس يحكم من خلاله على شيء ما بأنه حقيقي (أي أصلي) أو جيد أو مناسب، علماً أن هذا المعنى يمكن أن ينطبق على أي قاعدة أو مبدأ أو إجراء موثوق فيه، ويستخدم لتحديد الكمية أو الوزن أو المدى، وخصوصاً لتحديد قيمة أو درجة شيء معين أو مستوى جودته" (زهير، 2019، صفحة 2).
- ويعرف المعيار ايضاً بأنه: عيار ومقياس يقاس به غيره ويسوى، كالميزان والكيل. (مسعود، 1992، صفحة 569)
- **المعيار:** بكسر فسكون، العيار، الجمع: معايير (انظر: معايره)، الظرف المساوي للمظروف كالصاع، وكالوقت للصوم. (قلعه جي، 1985)
- نموذج معين يجري تقدير الأشياء به، كمعيار الوزن، ومعيار الكيل، ومعيار الصحة والخطأ، ومعيار الجمال، وغير ذلك (قلعه جي، 1985)



أما بالنسبة لتعريف المعايير المحاسبية فقد قدمت أدبيات المحاسبة تعريفات عديدة للمعيار المحاسبي ومن أهمها:

- نماذج أو إرشادات عامة تؤدي إلى توجيه وترشيد الممارسة العملية في المحاسبة والتدقيق أو مراجعة الحسابات. (القاضي و حمدان ، 2012، صفحة 123)
- قاعدة أو قانون يتضمن قياسات محددة يسترشد بها المحاسب في انجاز عمله عند إعداد التقارير المالية للمنشأة.
- قواعد محددة يتم بموجبها تحديد وقياس الأحداث المالية للمنشأة إيصال نتائج القياس لمستخدمي القوائم المالية لغرض اتخاذ القرارات الاقتصادية.
- وصف مهني رفيع المستوى للممارسات المهنية المقبولة قبولاً عاماً يهدف إلى تقليل درجة الاختلاف في الممارسة في الظروف المتشابهة، ويستخدم كإطار عام لتقييم نوعية وكفاءة العمل المهني، لتحديد طبيعة وعمق المسؤولية المهنية. (عبد القادر م ، 2013، صفحة 63).

ثانياً: خصائص المعايير المحاسبية:

لقد تحول الاهتمام بالمحاسبية من مجرد اعتبارها أداة تسجيل وتبويب وتلخص عمليات المؤسسة إلى اعتبارها نظام معلومات متكامل، وسيلة قياس وإيصال معلومات متعددة عن نشاطات المؤسسة. بحيث تغطي أكبر قدر ممكن باحتياجات قطاعات عديدة من المستخدمين لمعلومات متنوعة يحتاجونها لأغراض الاستثمار والتمويل والتقييم. يلاحظ بأن الحاجة إلى المعايير المحاسبية الدولية تأتي من خلال (صلاح، 2008، صفحة 84) :

- . تحديد وقياس الأحداث المالية للمؤسسة أو المنظمة.
- . إيصال نتائج القياس إلى مستخدمي القوائم المالية .
- . تحديد الطريقة المناسبة للقياس .
- . اتخاذ القرار المناسب وفي الوقت المناسب .
- . التغلب على سوء الحكم الشخصي في القياس .

**ثالثاً: نشأة وتطور المعايير المحاسبية الدولية:**

على مر التاريخ تطورت المحاسبة بما يتوافق مع مستويات التطور الاجتماعي والاقتصادي في جميع دول العالم حيث اتجهت في تطورها بما يتوافق مع متطلبات التطور، في ضوء التشريعات والقوانين السائدة في كل منها، وانعكس ذلك على المحاسبة وأصبح واضحاً في اختلاف أسس القياس والإفصاح المحاسبي، ويمكن تقسيم التباين في الممارسات المحاسبية المعاصرة بين مختلف دول العالم وفقاً لما يلي (حمدان، 2009):

- . تباين في تحقق الإيراد.
- . تباين في تحميل المصروفات.
- . تباين في المصطلحات المحاسبية.
- . تباين في أسس التقويم والقياس المحاسبي.
- . تباين في أسس إعداد القوائم المالية وتوحيدها.

ولقد عملت العديد من الهيئات والمنظمات إلى طرح معايير محاسبية وعملت على تطبيقها على المستوى المحلي ونشرها على المستويين الدولي والإقليمي، ولعل أبرز الهيئات والمنظمات التي شاركت في عملية إصدار ونشر المعايير وجعلها مقبولة على المستوى الدولي كما هو موضح في الجدول رقم (1) (عبد القادر م ، 2013، صفحة 65):

الجدول (1)

	Name	اسم الهيئة أو المنظمة	
IASC	International Accounting Standards Committee	لجنة المعايير المحاسبية الدولية ⁽¹⁾	1
IFAC	Federation of International Accountants	الاتحاد الدولي للمحاسبين	2
EEC	European Economic Community	المجموعة الاقتصادية الأوروبية	3
IASB	International Accounting Standards Board	مجلس معايير المحاسبة الدولية	4
AFAA	The Arab Federation of Accountants and Auditors	اتحاد المحاسبين والمراجعين العرب	5

**رابعاً: المعايير المحاسبية الدولية:**

بلغ مجموع المعايير المحاسبية الدولية الصادرة عن لجنة المعايير المحاسبية الدولية واحداً وأربعين معياراً محاسبياً، وقام مجلس المعايير المحاسبية لاحقاً بإعادة صياغة معظم هذه المعايير بل وتم إلغاء البعض منها، وحتى الآن هناك تسعة وعشرون معياراً نافذاً المفعول، وفيما يلي الجدول (2) يوضح المعايير المحاسبية الصادرة عن لجنة المعايير المحاسبية الدولية (القاضي و حمدان ، 2012 ، صفحة 146):

الجدول (2)

تاريخ النفذ	تاريخ التعديل الأخير	تاريخ الصدور	رمز المعيار	عنوان المعيار	
2005	2003	1975	ISA1	عرض البيانات المالية	1
2005	2003	1975	ISA2	المخزون	2
-	-	-	ISA3	ملغى، حل محله المعيار رقم (28-27)	3
-	-	-	ISA4	ملغى، استبدل بالمعايير رقم (38-22-16)	4
-	-	-	ISA5	ملغى، حل محله المعيار رقم (1)	5

(1) يجدر الإشارة إلى ان IASC كانت هي الجهة المسؤولة عن اعداد ونشر المعايير المحاسبية من 1973 (وحتى 2000)

-	-	-	ISA6	ملغى، حل محله المعيار رقم (15)	6
1994	1992	1976	ISA7	قائمة التدفقات النقدية	7
2005	2003	1976	ISA8	السياسات المحاسبية والتغيرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء	8
-	-	-	ISA9	ملغى، استبدل بالمعيار (38)	9
2005	2003	1978	ISA10	الأحداث اللاحقة لتاريخ الميزانية العمومية	10
2005	2000	1978	ISA11	عقود الانشاء أو المقاولات	11



2001	2000		ISA12	ضرائب الدخل	12
-	-	-	ISA13	ملغى، حل محله المعيار رقم (1)	13
-	-	-	ISA14	ملغى	14
-	-	-	ISA15	ملغى	15
2005	2003	1982	ISA16	الممتلكات والمصانع والمعدات	16
2005	2003	1982	ISA17	عقود الإيجار	17
1995	1993	1982	ISA18	الإيرادات	18
2004	2004	1983	ISA19	تكاليف منافع التقاعد	19
1994	1994	1983	ISA20	محاسبة المنح الحكومية والإفصاح عن المساعدات الحكومية	20
2005	2003	1982	ISA21	أثار التغيرات في أسعار صرف لعملات الأجنبية	21
-	-	-	ISA22	ملغى	22
1995	1993	1984	ISA23	تكاليف الاقتراض	23
1998	1994	1989	ISA24	الإفصاح عن الأطراف ذات العلاقة	24
-	-	-	ISA25	ملغى	25
1994	1990	1989	ISA26	المحاسبة والتقرير عن برنامج منافع لتقاعد	26
2005	2003	1989	ISA27	القوائم المالية الموحدة والمنفصلة	27
2005	2003	1989	ISA28	المحاسبة عن الاستثمارات في المنشآت لزميلة	28
1994	1990	1989	ISA29	التقرير المالي في الاقتصاديات ذات التضخم المرتفع	29
-	-	-	ISA30	ملغى	30
2005	2003	1990	ISA31	التقرير المالي عن الحصص في لمشاريع المشتركة	31
2005	2003	1994	ISA32	الأدوات المالية: الإفصاح والعرض	32
2005	2003	1997	ISA33	حصة السهم من الأرباح	33



1999	1998	1998	ISA34	التقارير المالية المرحلية	34
-	-	-	ISA35	ملغى	35
2004	2004	1998	ISA36	انخفاض قيمة الموجودات	36
1999	1998	1998	ISA37	المخصصات والالتزامات والموجودات المحتملة	37
2004	1999	1978	ISA38	الموجودات غير الملموسة	38
2005	2005	1986	ISA39	الأدوات المالية: الاعتراف والقياس	39
2005	2003	1986	ISA40	الاستثمارات العقارية	40
2003	2003	2000	ISA41	الزراعة	41

الجزء الثاني: النظام الضريبي في لبنان

تمهيد:

تعد الضرائب في عصرنا الحالي أهم أنواع الإيرادات العامة للدولة التي تعتمد عليها لتغطية نفقاتها العامة، حيث تلزم الأفراد بالمشاركة في تكاليفها وأعبائها العامة عن طريق الضرائب التي تفرض عليهم طبقاً لمعايير محددة، حيث تعتمد هذه المعايير على مجموعة معينة من القواعد والمبادئ التي تحكم سلوك الدولة والتي أزم الأفراد بأداء الضريبة، ووفقاً لطبيعة الضريبة الخاصة كمورد عام يتغير حجمها بتغير الأوضاع العامة مثل (السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية للمجتمع الذي تفرض فيه).

كما أن الضريبة تعتبر أداة مالية يتم بموجبها تحويل الموارد من الاستخدام الخاص إلى العام، فهي أداة تقطع جزءاً من ثروات الآخرين وتقوم بتحويله إلى الدولة وذلك لتحقيق أغراضها وحاجاتها العامة، كما أنها تساهم على تحقيق الاستقرار الاقتصادي وتنمية القدرة على الادخار وذلك عن طريق التخفيف الضريبي، إضافة إلى ضبط الاقتصاد: فعند حالة التضخم تقوم الدولة بامتصاص النقد الزائد برفع نسبته، أما في حالة الانكماش تخفض أسعارها وتزداد الإعفاءات الضريبية مما يزيد الادخار وبالتالي التوسع في الاستثمار. (عبد القادر وسيدي محمد ، 2016، صفحة 12) وفي هذا الفصل سنتطرق للملامح العامة للنظام الضريبي وخاصة النظام الضريبي في لبنان من حيث تطورها عبر التاريخ، قواعدها وأهدافها.



أولاً: مفهوم الضريبة:

عرفت الضريبة منذ أقدم العصور، وتطورت مع مرور الزمن؛ حتى وصلت إلى ما هي عليه الآن وقد شمل هذا التطور نواحي عدة منها ما يخص شكل الضريبة، ومنها ما هو متعلق بالجهة التي تقوم بفرضها وجبايتها، وهذا ما يعطيها تعريفات عديدة وهي كالآتي:

- عرفت الضريبة بأنها "كل اقتطاع مالي في شكل مساهمة نقدية إجبارية من الأفراد للمشاركة في تحمل أعباء الخدمات العامة والإنفاق العام، تبعاً لمقدرتهم على الدفع ودون النظر إلى تحقيق نفع خاص يعود عليهم من هذه الخدمات أو من هذه النفقات، وتستخدم حصيلتها في تحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية ومالية وغيرها تقوم الدولة بتحصيلها" (عبد الحميد ، 2004، الصفحات 239-240).

1- تعريف الضريبة أيضاً "هي عبارة عن فريضة نقدية يدفعها الفرد إلى الدولة أو لإحدى الهيئات العامة المحلية بصفة نهائية منه في تحمل التكاليف والأعباء العامة دون أن يعود عليه نفع خاص مقابل دفع الضريبة". (النهايني ، 2013، صفحة 47)

ثانياً: خصائص الضريبة:

من خلال التعريفات السابقة يتبين لنا أن الضريبة تتميز بخصائص عدة وهي (جمام، 2010، صفحة 17):

- 1- الضريبة اقتطاع مالي .
- 2- الضريبة فريضة إجبارية .
- 3- تفرض من قبل الدولة حصراً .
- 4- تفرض وفقاً للمقدرة التكاليفية للمكلفين .
- 5- تفرض الضريبة بلا مقابل ومن أجل منفعة عامة .



ثالثاً: أنواع الضريبة:

تتعدد أنواع الضريبة، ويمكن أن نحدد نوع الضريبة وفق أسس وقواعد مختلفة منها: (وعاء الضريبة، نسبة الضريبة، شخصية المكلف أو الممول، طريقة التحصيل) ومن أبرز هذه الأسس أو التقسيمات نجد:

1- أنواع الضرائب من حيث تحمل العبء:

- **الضرائب المباشرة:** "تستقر الضريبة المباشرة على المكلف، ولا يستطيع نقل عبئها إلى مكلف آخر، فهي مرتبطة باسم شخص محدد يدفعها ويتحملها بصفة نهائية، وتقرض على المكلف حين حصوله على دخل أو رأس مال". (علي و غنام ، 2019)
- **الضرائب غير المباشرة:** "تقع الضرائب غير المباشرة في معظم الأحيان على عناصر الاستهلاك أو الخدمات، وبالتالي يتم تسديدها بطريقة غير مباشرة، من طرف مستهلك هذه الأشياء أو المستفيد من الخدمات الخاضعة للضريبة". (علي و غنام ، 2019)

2- أنواع الضرائب من حيث الوعاء الضريبي:

لقد اختلف البعض في تحديد مفهوم الوعاء الضريبي منهم من اعتبره ذلك الموضوع أو المادة الذي تفرض عليه الضريبة، ومن ثم كان هناك استبعاد للمقدرة التكاليفية، وهناك فريق آخر نجده قد ركز على المقدرة التكاليفية، بحيث يجب الأخذ بعين الاعتبار مقدرة المكلف المالية وهذا ما يدل على أن وعاء الضريبة هو ذلك الجزء الذي يخضع للضريبة، ونستنتج أن القصد من كلمة الوعاء الضريبي المادة أو المال أو الشخص الخاضع للضريبة يمكن القول إن وعاء الضريبة هو المنبع الذي تقتطع الدولة منه الضرائب المختلفة، أو بعبارة أخرى هو "ما يخضع للضريبة". (جمام، 2010، صفحة 26).

- **الضريبة الواحدة:** الضريبة الواحدة ويطلق عليها أيضاً الضريبة الموحدة وهي الضريبة التي تفرض على مصادر الدخل مجتمعة بعد منح صاحبها إعفاء واحد فقط، فالمحامي مثلاً من هذه المهنة، ويملك في نفس الوقت مصنعا حرة يحقق دخلاً بالإضافة إلى أنه يشارك في ملكية سلسلة مطاعم يدر عليه دخل مع آخرين، يتم جمع هذه الدخول لتكون وعاء واحد وتقرض عليه. (علي و غنام ، 2019)

- **الضريبة المتعددة:** الضرائب المتعددة أو النوعية يقصد بها بأنها تلك الضرائب التي تفرض على كل نوع من أنواع الدخل على حده، حيث أنها تقوم على أساس التمييز بين كل فرع من فروع الدخل المختلفة، وتعطي هذه الضرائب السلطات العامة مرونة في استخدام عدد أكبر من أدوات السياسة الضريبية التي يمكن من خلالها زيادة أسعار الضرائب بصورة مرنة على بعض أنواع الدخل دن غيرها مراعاة للمقتضيات الأحوال السائدة السياسية منها والاقتصادية والاجتماعية. (علي و غنام ، 2019)



3- أنواع الضريبة من حيث سعر الضريبة

- **الضريبة النسبية:** إن الضريبة النسبية معناها أن يزداد مبلغ الضريبة بنسبة مساوية لنسبة ارتفاع الوعاء الخاضع للضريبة مع ثبات معدل الضريبة مهما تغير الوعاء. (جمام، 2010، صفحة 36)

- **الضريبة التصاعدية:** الضريبة التصاعدية هي تلك الضرائب التي يزداد سعرها بازدياد المادة الخاضعة للضريبة، بحيث يزيد معدل الضريبة كلما ازداد المبلغ الخاضع للضريبة، وبالتالي تزيد حصيلة الضريبة. (علي و غنام ، 2019)

رابعاً: قواعد فرض الضريبة:

يقوم أي نظام ضريبي على بعض القواعد والمبادئ والضوابط التي يجب أن يراعيها المشرع الضريبي عند فرض الضريبة على أف ارد المجتمع. ويوجد عدد من القواعد التي تحكم صياغة وفرض الضرائب على أفراد المجتمع، ويمكن تقسيمها إلى قواعد تقليدية وقواعد مستحدثة. (جامعة دمياط، 2020، الصفحات 10-13):

1- القواعد التقليدية:

- العدالة - الملاءمة
- اليقين - الاقتصاد

2- القواعد المستحدثة:

- الاستقرار .
- الإنتاجية .
- المرونة .



الجزء الثالث: النظام الضريبي في لبنان

تمهيد

بعد أن تم تسليط الضوء بشكل مبسط عن المعايير الدولية وتم بشرح مفهوم المعايير المحاسبية وبعد ذلك النظام الضريبي بشكل عام سيبين هذا الفصل بالتطرق إلى النظام الضريبي في لبنان، وتندرج الإجراءات التي تناولت النظام الضريبي في السنوات الأخيرة في مجموعتين رئيسيتين: الأولى تشمل الإجراءات التي تناولت الضرائب المباشرة، والثانية تشمل الإجراءات التي تناولت الضرائب غير المباشرة.

أولاً: النظام الضريبي في لبنان:

الضرائب المباشرة:

هي الضرائب التي تستهدف الدخل المباشر للأفراد والشركات، وتصنف ضمن فئتين عامتين: الضريبة على الدخل والضريبة على الأملاك المبنية. الأولى مفروضة استناداً إلى المرسوم التشريعي رقم 144 الصادر بتاريخ 12 حزيران 1959 ، والثانية مفروضة بفعل قانون الضريبة على الأملاك المبنية الصادر بتاريخ 17 أيلول 1962. تم تعديل هذين القانونين مرات عدة في مرحلة ما بعد الحرب. (عبدو، 2017)

– الضريبة على الدخل:

أ- الضريبة على الدخل من المتخصصين في القطاع الصناعي والتجاري وغير التجاري:
مفروضة على كل الشركات التي تصنف ضمن هذه الفئة بالإضافة إلى الأفراد، أي المتخصصين أصحاب المهن الحرة كالمحامين والأطباء والعاملين المستقلين. وتشمل كل الأفراد والكيانات القانونية الذين يحققون أرباحهم في لبنان بغض النظر عن الباد التي يقيمون بها. تستهدف هذه الضريبة الأرباح الصافية المسجلة بنهاية العام المالي للأفراد المتخصصين والعاملين لحسابهم الخاص والشركاء ضمن شركات. كما ذكرنا آنفاً، الضريبة تصاعدية ومحتسبة وفقاً لخمس شطور دخل وتتراوح بين (21 و 42%). باختصار، هذه الضرائب تستهدف أرباح الأفراد عوضاً عن أرباح الشركات ككيانات قانونية تخضع للمعدل الضريبة الموحد بنسبة 15%. تتضمن الشركات المساهمة والشركات ذات المسؤولية المحدودة والمختلطة. إضافة إلى ذلك، يتم اقتطاع الضريبة على الدخل من الأفراد المتخصصين والشركاء والعاملين على حسابهم الخاص بعد استفادتهم من تخفيضات عائلية وفقاً لعدد أفراد أسرهم. حالات الإعفاء من هذه الضريبة كثيرة وسنتطرق إليها في الأقسام اللاحقة. يضاف إلى ضريبة الدخل، الضريبة على إعادة التقييم حيث يسمح القانون للشركات بإعادة تقييم أصولها الثابتة كل خمس سنوات، وفي حال تمت إعادة تقييم هذه الأصول بسعر أعلى من قيمتها الدفترية الأصلية، تفرض ضريبة على فائض إعادة التقييم بمعدل ضريبي موحد بنسبة 10%. (عبدو، 2017).



ب- الضريبة على الرواتب والأجور: تفرض على الرواتب والأجور والتعويضات: على عكس الضرائب الأخرى على الدخل، لا تستوجب أن يصرح الأف ارد الخاضعين للضريبة عن أرباحهم كما هي مدفوعة من قبل أرباب العمل ويتم اقتطاعها مباشرة من مرتب الفرد، لذا تسمى عواد 2002. وكما هي الحال بالنسبة للضريبة على دخل المهن الصناعية والتجارية وغير التجارية، الضريبة التي لا يمكن التهرب منها تقتطع الضريبة بعد إجراء التخفيضات العائلية. إضافة إلى ذلك، يساهم الموظف بـ (2%) من مرتبه لمديرية ضمان المرض والأمومة في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي. أما الباقي (21.5%) فيسده صاحب العمل ويتوزع وفقاً لما يلي: (7%) لمديرية ضمان الصحة والأمومة و (6%) للمخصصات العائلية (5,8%) لتعويض نهاية الخدمة. علاوة على ذلك، تعفى أنواع مختلفة من الدخل من الضريبة على الرواتب والأجور وسنطلع عليها في قسم لاحق. (عبدو، 2017)

ت- الضريبة على الأموال المنقولة: تستهدف هذه الضريبة الأوراق المالية الصادرة عن المؤسسات العامة أو الخاصة، وبشكل خاص لمنتجات رأس المال كحصة الأرباح والفوائد والمتأخرات. يفرض العبء الضريبي على الأفراد الشركاء والموظفون والمساهمون ويدفع عبر الشركة. تحصل الضريبة من المصدر وهي غير شخصية أي لا حاجة لمعرفة أي شيء عن مسددها. كما هو وارد أعلاه، تدفع الشركات ضريبة بمعدل موحد بنسبة (15%) على الأرباح ولكن في حال لم يتم استثمار هذه الأرباح ولم يتم توزيعها كحصة أرباح على المساهمين، تصبح حصة الأرباح هذه خاضعة للضريبة على الأموال المنقولة. تبلغ نسبة معدل الضريبة الموحدة (10%) ولكن لا تخضع الفوائد على الإيداعات المصرفية وسندات الخزينة إلا لضريبة بنسبة 5 في المئة، أما الإيداعات المصرفية فهي لا تخضع لأي ضريبة. لا بد من الإشارة هنا أن ضريبة الـ (5%) على إيرادات الفوائد تقتطع من الضريبة على أرباح المصارف البالغة (15%) وتعفى سندات اليورو وسندات الخزينة بالعملة الأجنبية من الضرائب على أرباح الفوائد.



- الضريبة على الملكية:

أ- الضريبة على الأملاك المبنية: تفرض هذه الضريبة على أسهم ملكية العقار وعلى الإيرادات الناتجة منها. الأولى هي معدل ضريبي موحد بنسبة 4 في المئة أما الثانية فتصاعدية وتتراوح بين 4 و 14% وفقاً ل 5 شطور من الإيرادات. النوع الثاني من الضرائب يفرض حين يتم تأجير أو استثمار الملكية وتشمل الملكية المبنى الأساسي وكل تابعه كما هو مذكور في القانون الصادر سنة 1962. لا تفرض الضريبة حين تكون الضريبة فارغة إما من مالها وإما من أي مستأجر.

ب- الضرائب على نقل الملكية: تفرض على صافي قيمة حصة الورثة حين يتم نقل ملكية منقولة أو غير منقولة عبر التوريث أو وصية أو هدايا أو طرق أخرى. هذه الضريبة تصاعدية وفقاً لستة شطور وتتوفر معدلات مختلفة بحسب درجة العلاقة بين الوارث والوريث.

ضرائب مباشرة أخرى:

أ- الرسم إعادة التقييم على تخمين قيمة الملكية نتيجة للأشغال العامة: تفرض هذه الضريبة في حال أدت أشغال عامة إلى ارتفاع قيمة الملكية. ولكن لا تفرض هذه الضريبة في حال كانت الأشغال العامة تهدف لإنشاء نظم تصريف للمياه أو أرصفة. لا يجبي الرسم إلا إذا كانت قيمة تخمين الملكية تبلغ 5 أضعاف الحد الأدنى للأجور الشهريّة على الأقل وتتراوح نسبته بين 10 إلى 40% على أساس نسبي وليس تصاعدي.

ب- الضريبة على جوائز اللوتو: ضريبة بنسبة 10% تفرض على الأرباح المضافة إلى الثروات نتيجة الفوز باللوتو حين تتجاوز قيمة الجائزة خمس مرات سعر بطاقة اللوتو.

- الضرائب غير المباشرة:

تعرف هذه الضرائب عادةً بأنها الضرائب التي تستهدف الاستهلاك ولا تفرق بشكل عام بين مسدديها، أي أن كل المستهلكين يدفعون الضريبة بغض النظر عن دخلهم أو وضعهم الاجتماعي. تشكّل الضرائب غير المباشرة في لبنان الحصة الأكبر من إيرادات الضرائب منذ الاستقلال. ومع ذلك، ارتفعت نسبة حصتها في فترة ما بعد الحرب، لا سيما منذ اعتماد الضريبة على القيمة المضافة سنة 2002. والضرائب غير المباشرة سهلة التحصيل ومن الصعب جداً التهرب منها.

أ- الضريبة على القيمة المضافة: هي ضريبة على الاستهلاك العام تفرض على القيمة المضافة للسلع والخدمات المحلية أو المستوردة مع بعض الاستثناءات المعفية تشمل على سبيل الذكر لا الحصر المواد الغذائية الأساسية والتعليم بالإضافة إلى بعض الكماليات التي ستنطرق إليها في قسم لاحق. الضريبة على القيمة المضافة في لبنان، على عكس دول كثيرة، هي ضريبة موحدة المعدل عند 10% تنقل إلى المستهلك. تفرض هذه الضريبة على كافة مستويات سلسلة قيمة المنتج، وبالتالي من السهل جداً جبايتها بغض النظر عما إذا المنتج مستهلكاً أم لا.



تم فرضها بالتزامن مع تخفيض الرسوم الجمركية وجعل السوق اللبنانية حرة أكثر أثناء المفاوضات التي خاضها لبنان للانضمام إلى منظمة التجارة العالمية. تعتبر هذه الضريبة ضريبة تنازلية إذ أنها لا تفرّق بين مستويات دخل المستهلكين التي تم تخفيفها بفعل إعفاء السلع التي تشكّل الجزء الأكبر من استهلاك ذوي الدخل المنخفض كالمواد الغذائية الأساسية كما ذكرنا أعلاه. منذ فرضها سنة 2002، باتت الضريبة على القيمة المضافة المساهم الأكبر في إيرادات الحكومة. (السويس، 2014)

ب- الرسوم الجمركية: هي ضرائب مفروضة على السلع المستوردة وقد تفرض بأشكال مختلفة. إذ تفرض ضريبة نسبية على القيمة النسبية للسلع المستوردة. أكثر من 84 في المئة من السلع تتراوح نسبة الرسوم الجمركية المفروضة عليها بين 0 و 5 % وهذه النسبة هي الأدنى في المنطقة. كما تفرض ضريبة نوعية على عدد من الوحدات المستوردة ووزنها أو حجمها وليس على أسعارها أو قيمتها. ختاماً، تفرض ضريبة هجينة تجمع بين الضريبة النسبية والضريبة النوعية يضاف إلى كل ذلك أن لبنان وقّع على اتفاقات تجارية متعددة إن كانت ثنائية أو متعددة الأطراف توفر معاملة وإعفاءات خاصة لبعض السلع المستوردة أو من أجل تفادي الضرائب المضاعفة على سلع معينة.

ت- الرسوم على الطوابع: يفرض نوعان من الرسوم، فهي إما ثابتة وإما نسبية. النوع الأول يفرض على الاتفاقات والتعهدات والشهادات والتراخيص... الخ. يفرض النوع الثاني على المعاملات بمبلغ معين من المال بنسب مختلفة وفقاً لطبيعتها. تتراوح هذه النسبة بين 3% على الإيصالات التي تثبت تسديد قسط التأمين من إدارة النقل و 10 % في على قيمة كل ورقة لتو.

ث- رسوم التسجيل: تفرض على كافة وسائل نقل الملكية وهي إما ثابتة وإما نسبية.

ج- الضريبة على المشروبات الكحولية وغير الكحولية: تفرض على كافة المشروبات إن كانت مستوردة أو منتجة محلياً. هي ضريبة ذات معدل موحد تتوافق قيمته ونوع المشروع ووفقاً لعدد الليترات. ومع ذلك الضرائب على المشروبات الكحولية أعلى من غيرها. (عبدو، 2017)

ح- الضريبة على الترفيه: يفرض نوعان من الضريبة على الترفيه، تصل نسبة الأول إلى 5% من الكلفة المتكبدة من قبل المستهلك لدى شرائه تذكرة لمشاهدة فيلم في السينما أو لدخول مسرحية أو سيرك أو نوادي... الخ.

و 40% من إيرادات القمار في كازينو لبنان. عادة ما تنقل إلى المستهلك. أما الثانية فهي رسوم مفروضة على حيازة معدات الترفيه والتسلية كطاوولات البليارد وألعاب الفيديو... الخ.

خ- الرسوم على إيرادات الطعام والمشروبات والسكن: ضريبة موحدة بنسبة 5 % على المطاعم والفنادق والشقق المفروشة. أيضاً تنقل إلى المستهلك.



- د- الرسم على الوقود: هي ضريبة موحدة مفروضة على مستوردي الوقود والمشتقات النفطية الأخرى. تتغير هذه الضريبة وفقاً لقرار وزير الطاقة والمياه وهي منقولة مباشرة إلى المستهلك.
- ذ- الرسم على التبغ: مفروضة على التبغ المستورد.
- ر- الرسوم على الهواتف المحمولة: رسوم على الشركات المشغلة لشبكات الهواتف المحمولة مفروضة من قبل الحكومة اللبنانية. تنقل هذه الرسوم في نهاية المطاف إلى المستهلك. يقدر بأن 65 % من إيرادات هذه القطاع تشكل أجزاء من ضريبة أو شبه ضريبة
- ز- الرسوم على الهواتف الثابتة: يدفع المشتركون في لبنان بخدمة الهواتف الثابتة رسم شهري لا يتضمن أي خدمة ويصل لما يقارب العشرة دولارات أميركية في الشهر.
- س- الرسوم على السيارات: تدفع من قبل أصحاب السيارات سنوياً وفقاً لخصائص ومواصفات سياراتهم .

ثانياً: الضريبة وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية:

توجد التشريعات ضريبية في معظم دول العالم لتقوم بتحديد وبشكل تفصيلي العناصر المحددة للربح الجبائي وتوقيت إدراجها ، ورغم وجود تشابه كبير بين هذه الممارسات المحاسبية المطابقة للمعايير المحاسبية الدولية في الدول التي تتبنى تلك المعايير وبين تلك التشريعات الضريبية التي تصدرها هذه الدول في عملية تحديد الربح الجبائي الخاضع وتوقيت الاعتراف بالإيرادات والأعباء الضريبية ، إلا أنه توجد بعض الاختلافات بينهما، وبناءً على هذه التفاوتات بين القواعد المحاسبية والقواعد الضريبية يتم احتساب الضرائب المؤجلة لتلك الفروقات الزمنية لتحديد العبء الضريبي ، لإظهار الصورة الحقيقية للوضع المالي للمؤسسة، وفي هذا الصدد سنتناول بين الضرائب على النتيجة وفق المعايير المحاسبية الدولية وذلك بتناول المعيار المحاسبي الدولي ISA₁₂ والتشريع الضريبي في لبنان والذي تم ذكره سابقاً وبشكل مفصل.



1- الاعتراف بالالتزامات والأصول الضريبية الجارية

بناءً على معايير المحاسبة الدولية يتم الاعتراف بالالتزامات كأصول الضريبية الجارية كما يلي (عبد الله ، 2015 ، صفحة 107):

- يقوم المشروع بالاعتراف بالضريبة الجارية في المجموعة عن الفترة الجارية والفترات السابقة كالتزام ، بينما يتم الاعتراف بزيادة المبلغ المدفوع عن الفترة الجارية والفترات السابقة عن المبلغ المستحق كأصل.
- يجب الاعتراف بالمنفعة المتعلقة بالخسارة الضريبية التي يمكن استخدامها بأثر رجعي لاسترداد ضريبة جارية لفترة سابقة كأصل في الفترات التي تحدث فيها الخسارة الضريبية، حيث يكون من المحتمل أن منفعة ستتدفق إلى المشروع كما يمكن قياسها بموثوقية.

2- الاعتراف بالالتزامات والأصول الضريبية المؤجلة:

وفقاً للمعيار المحاسبي ISA₁₂ يجب الاعتراف بالالتزام ضريبي مؤجل لجميع الفروق المؤقتة الضريبية، ما لم ينشأ الالتزام الضريبي عن (عبد الله ، 2015 ، صفحة 108) :

- أ- الاعتراف الأولي بالضريبة.
- ب- الاعتراف الأولي بأصل أو التزام في عملية تتصف بأنها ليست اندماج أعمال وأن وقت حدوث العملية ليؤثر على الربح المحاسبي ولا على الخسارة الضريبية.

3- الاعتراف بأصل الضريبي المؤجل (IASCF, 2008, p1084) :

بناءً على المعيار المحاسبي الدولي ISA₁₂، المحاسبة عن ضرائب الدخل يجب الاعتراف بأصل ضريبي مؤجل مقابل كافة الفروق المؤقتة القابلة للاقتطاع إلى الحد الذي يكون فيه الربح الضريبي محتمل توفره لطرح الفروق المؤقتة منه، ما لم يكون الأصل الضريبي المؤجل ناشئ عن الاعتراف المبدئي بالأصل أو الالتزام في عملية تتصف بـ:

- ليست اندماج أعمال .
- في وقت حدوثها لم يؤثر على الربح المحاسبي أو الخسارة الضريبية.

وفقاً للمعيار المحاسبي 12 يجب أن يعترف المشروع بالأصول الضريبية المؤجلة عندما يكون من المحتمل أن يكتسب المشروع أرباحاً ضريبية كافية يمكن أن تستخدم ضرها فروق مؤقتة قابلة للاقتطاع.



عندما لا يكون هناك فروق ضريبية مؤقتة كافية تعود لنفس السلطة الضريبية ونفس المشروع الخاضع للضريبة فيجب أن يتم الاعتراف بالأصل الضريبي المؤجل.

كما يجب الاعتراف بأصل ضريبي مؤجل لقاء الخسائر الضريبية والخصومات الضريبية المستخدمة المدورة إلى الحد الذي يكون فيه من المحتمل تحقيق أرباح ضريبية مستقبلية لاستخدام هذه الخسائر والخصومات الضريبية مقابلها.

4- قياس الالتزام والأصول الضريبية المؤجلة (IASCF2008):

الضريبة باستخدام معدلات الضريبة وقوانين الضريبة السارية أو السارية فعلا بنهاية فترة إعداد التقارير أما الالتزامات الأصول الضريبية المؤجلة فيجب قياسها بموجب معدلات الضرائب المتوقع أن تنطبق في الفترة التي يتحقق فيها الأصل أو يسدد الالتزام ازم بناء على معدلات الضريبة وقوانين الضريبة السارية بنهاية فترة إعداد التقارير ، كما يجب أن يعكس قياس الأصول والالتزامات الضريبية المؤجلة التبعات الضريبية التي يمكن أن تتبع الطريقة التي يتوقع فيها المشروع أن تسترد أو تدفع المبلغ المسجل لأصولها أو التزاماتها بنهاية فترة إعداد التقارير، وفي حال تطبيق معدلات ضريبة مختلفة فيجب قياسها وفقا لمتوسط المعدلات التي من المتوقع أن تطبق على الربح الضريبي للفت ارت التي من المتوقع أن تنعكس فيها الفروق المؤقتة . وفي بعض مناطق الاختصاص الضريبية فان الطريقة التي تسترد تسدد فيها المشروع المبلغ المسجل لأصل التزام ضريبي يمكن أن تؤثر على أحد أو كلا من:

أ- معدل الضريبة الذي ينطبق عندما يسترد (تسدد) المشروع المبلغ المرحل لأصل (الالتزام).

ب- القاعدة الضريبية للأصل (الالتزام).

وبالتالي يجب على المشروع قياس الالتزامات الأصول الضريبية المؤجلة باستخدام المعدل الضريبي والقاعدة الضريبية المتفق مع الأسلوب المتوقع للاسترداد أو السداد. كما يجب في نهاية كل فترة إعداد تقارير إعادة النظر بالمبلغ المرحل للأصل الضريبي المؤجل بحيث يتم تخفيض مبلغ الأصل الضريبي إلى الحد الذي لا يعود محتملا توفر ربح ضريبي يسمح باستخدام جزء من أو كامل الأصل الضريبي المؤجل، وعكس أي تخفيض إلى الحد الذي يصبح معه من المحتمل توفر ربح ضريبي كافي (IASCF2008) .



5- الاعتراف بالضريبة الحالية والمؤجلة:

تتم المحاسبة عن الآثار الضريبية الجارية والمؤجلة لعملية أو حدث آخر بنفس الطريقة التي تتم فيها المحاسبة عن العملية أو الحدث الآخر نفسه.

وانطلاقاً من هذا المبدأ يتم الاعتراف بالضريبة الحالية والمؤجلة كما يلي (IASCF2008,):

- البنود المعترف بها في الربح أو الخسارة: يجب الاعتراف بالضريبة الجارية والمؤجلة كدخل أو مصروف وتضمينها في صافي الربح أو الخسارة للفترة، وذلك فيما عدا الحد الذي تكون الضريبة عنده ناشئة من:

أ- العملية أو الحدث الذي يتم الاعتراف به بنفس الفترة أو في فترة مختلفة، خارج الربح أو الخسارة في بيان الدخل الشامل الآخر مباشرة في حقوق الملكية.

ب- اندماج الأعمال بطريقة التملك

- البنود المعترف بها خارج الربح أو الخسارة: يجب الاعتراف بالضريبة الحالية والمؤجلة خارج الربح أو الخسارة، إذا كانت الضريبة مرتبطة ببنود تم الاعتراف بها خارج الربح أو الخسارة سواء في نفس الفترة أو في فترة مختلفة، حيث تسمح معايير المحاسبة الدولية بالاعتراف ببنود معينة في بيان الدخل الشامل الآخر ومن الأمثلة على ذلك:

○ التغير في القيمة المسجلة الناشئ من إعادة تقييم الممتلكات والمصانع والمعدات.

○ فروق شرف الناتجة على ترجمة البيانات المالية لعملة أجنبية.

كما سمحت المعايير الدولية بالاعتراف ببنود مباشرة في حقوق الملكية، ومن الأمثلة على ذلك:

○ تعديل الرصيد الافتتاحي للأرباح الناتجة من التغير في السياسات المحاسبية المطبقة بأثره أو تصحيح الأخطاء.

○ المبالغ الناتجة من الاعتراف الأولي بمكون حقوق الملكية الأداة مالية مركبة.



وفي بعض الظروف أحياناً لا يمكن تحديد قيمة الضريبة الحالية والمؤجلة التي يرتبط ببندود تم الاعتراف فيها خارج الربح والخسارة، وبالتالي يتم تحديد الضريبة الجارية والمؤجلة على أساس توزيع تناسبي معقول للضريبة الجارية والمؤجلة للمشروع لدى الدوائر الضريبية المختصة، ومن هذه الحالات التالية:

أ- حالة وجود معدلات تصاعدية لضريبة الدخل بحيث يكون من الصعب تحديد المعدل الذي فرض على الربح الضريبي (الخسارة الضريبية).

ب- عندما يؤثر تغير معدل الضريبة أو القوانين الضريبية على الأصل أو الالتزام الضريبي البند كان قد تم الاعتراف به خارج الربح أو الخسارة.

ت- عندما يحدد المشروع أن يتم الاعتراف بأصل ضريبي مؤجل، أو عدم الاعتراف بالأصل الضريبي المؤجل ويعود الأصل إلى بند كان قد حمل أو أضيف خارج الربح أو الخسارة المعترف به.

التوصيات

- 1- ضرورة العمل على تطوير وإصلاح النظام الضريبي الحالي بما يتناسب مع النظم المتطورة، من خلال تطبيق مبادي فعالية النظام الضريبي.
- 2- ضرورة اعتماد معايير المحاسبة الدولية كقواعد محاسبية معتمدة لتحديد النتائج الصافية في النظام الضريبي اللبناني الحالي بهدف زيادة فعالية العبء الضريبي وبالتالي زيادة فعالية النظام الضريبي.
- 3- ضرورة اعتماد معايير المحاسبة الدولية كقواعد محاسبية معتمدة لتحديد النتائج الصافي في النظام الضريبي اللبناني الحالي، بهدف الحد من التهرب الضريبي وزيادة الحصيلة الضريبية.
- 4- إعادة النظر في النظام الضريبي الحالي من ناحية تطبيق مبدأ العدالة بما يحقق الحساب العادل للقاعدة الضريبية وفقاً لقواعد محاسبية موحدة بين جميع المكلفين المتساويين في القدرة على الدفع. وبما يتناسب مع المنافع التي تقدم لكل مكلف.
- 5- الحد من التغيرات المحاسبية الاختيارية، بهدف الحد من بدائل السياسات المحاسبية المسموح بها من خلال القواعد المحاسبية المعتمدة وفقاً للنظام الضريبي اللبناني والاكتفاء ببديل واحد، بهدف التوصل إلى نتائج عادلة بين المكلفين.
- 6- ضرورة اعتماد معايير المحاسبة الدولية كقواعد محاسبية معتمدة لتحديد النتائج الصافية بهدف زيادة الحياد والكفاءة الاقتصادية للنظام الضريبي، بحيث لا يؤثر على قرارات المستثمرين في اختيار الاستثمار الأفضل.
- 7- إعادة النظر بمعدلات الضرائب بحيث تصبح قريبة من معدلات الضرائب في الدول ذات الاقتصاديات المماثلة والدول المجاورة بما يساعد على الدخول في التكتلات الاقتصادية وتنشيط التصدير من خلال تقارب الأعباء الضريبية.

المراجع

المراجع العربية:

- 1- (بركم زهير). 2019. محاضرات في مقياس المعايير المحاسبية الدولية. الجزائر: جامعة العربي بن مهيدي. تم
pdf برقم/ http://www.univ.dz/fsecg/wp-content/uploads/2019/12-oeb
الاسترداد من
- 2- (جامعة دمياط). 2020. أساسيات النظام الضريبي. دمياط: جامعة دمياط/البوابة الإلكترونية. تم الاسترداد من
pdf.1575892945/http://www.du.edu.eg/upFilesCenter/exStore/com
- 3- (جبران مسعود). 1992. (الرائد معجم لغوي عصري) (المجلد السابع). بيروت، لبنان : دار العلم للملايين . تم الاسترداد من
https://ia800200.us.archive.org/21/items/moramora/mora.pdf
- 4- (حسين القاضي ، و مأمون حمدان .) 2012. (المحاسبة الدولية ومعاييرها. دمشق، سورية: جامعة دمشق. تم الاسترداد من
post_29.html-https://www.4kotoob.com/2018/02/blog
حسين محمود عبد الله). 2015. (أثر تطبيق معايير المحاسبة الدولية في فعالية النظام الضريبي. دمشق: جامعة دمشق.
- 5- (حواس صلاح). 2008. (الوجه الجديد نحو معايير الإبلاغ المالي الدولي. جامعة الجازنر، علوم التسيير . كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير . تم الاسترداد من
pdf.4http://alqashi.com/phd/phd
- 6- (خالد علي، و عمر غنام). 2019. (دليل العدالة الضريبية لمنظمات المجتمع المدني في المنظمات العربية. شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية. تم الاسترداد من
<http://www.annd.org/data/file/files/tax%203%20AR.pdf>

- 7- عبد المطالب عبد الحميد). 2004. (اقتصاديات المالية العامة) (المجلد الأول). (الاسكندرية، مصر: الدار الجامعية). تم الاسترداد من
<https://www.4kotoob.com/2019/12/pdf.html?m=1>
- 8- عيساوي عبد القادر ، و بلعروسي سيدي محمد . (2016). الامتيازات الجزائية لتحفيز الاستثمار الخاص في الجزائر. كلية التجارة الاقتصاد، العلوم التجارية . تلمسان : جامعة أبي بكر بلقايد. تم الاسترداد من
<http://dSPACE.univBELAROUSSI.pdf>
- 9- فاطمة السويسي). 2014. (الضريبة على القيمة المضافة) $T.V.A - V.A.T$ (تشرية - محاسبة. بيروت: المؤسسة الحديثة للكتاب.
- 10- مأمون حمدان). 2009. (معايير المحاسبة الدولية. دمشق: هيئة الأوراق والأسواق المالية. تم الاسترداد من <http://qacpa.org/assets/2d511.pdf>
- 11- محسن بابقي عبد القادر). 2013. (المحاسبة الدولية. صنعاء: جامعة العلوم والتكنولوجيا. تم الاسترداد من <https://www.4kotoob.co> [m/2019/01/pdf_58.html?m=1](https://www.4kotoob.co/m/2019/01/pdf_58.html?m=1)
- 12- محمد روااس قلعه جي). 1985. (معجم لغة الفقهاء) (الطبعة الأولى). (بيروت، لبنان : دار النفائس. تم الاسترداد من <https://hz.turathalanbiaa.com/public/3745.pdf>
- 13- محمد خالد النهايني). 2013. (محاضرات في المالية العامة. دمشق، سورية : المعهد الوطني للإدارة العامة .
http://www.ina.edu.sy/tbl_images/file000166.25.3.2014.pdf تم الاسترداد منه.



14- محمود جمام). 2010. النظام الضريبي وآثاره على التنمية الاقتصادية. كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، العلوم الاقتصادية . قسنطينة: جامعة محمود منتوري. تم الاسترداد من <https://bu.umc.edu.dz/theses/economie/ADJA3059.pdf>

15- نبيل عبدو). 2017. السعي لتحقيق العدالة الاجتماعية في لبنان: الحاجة إلى نظام ضريبي عادل. شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية. - تم الاسترداد من

-<http://www.annd.org/data/file/files/01%20ANNDRegional-TAXJustice2017>

.IASCF -1(2008). **International Financial Reporting Standards include standards.** Trans.) London. Retrieved from , عمان, (ج. ا. عَمَّان, Retrieved from http://www.ascasociety.org/UploadFiles/Bulletins/book/ASCA_Publication/IFRS%202008%20FullBV.pdf